

Distr.: General
11 December 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

بليز

* يعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

(A) GE.13-18949 170114 220114



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 3 1 8 9 4 9 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٤-١	مقدمة
٣	٩٦-٥	أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض
٣	٤٧-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
١٠	٩٦-٤٨	باء - جلسة التفاوض وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٩	١٠٠-٩٧	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات
٢٩		المرفق تشكيلة الوفد

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته السابعة عشرة في الفترة من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. واستُعرضت حالة حقوق الإنسان في بليز في الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وترأست وفد بليز السيدة جوديث ألوش، كبيرة الموظفين التنفيذيين في وزارة التنمية البشرية والتحول الاجتماعي والتخفيف من حدة الفقر. واعتمد الفريق العامل التقرير بشأن بليز في جلسته الثامنة عشرة المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

٢- وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في بليز: ألمانيا والبرازيل ومليديف.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥ والفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في بليز:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/17/BLZ/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/17/BLZ/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/17/BLZ/3).

٤- وأحيلت إلى بليز عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها مسبقاً ألمانيا، وسلوفينيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. وترد هذه الأسئلة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- أفاد وفد بليز بأن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، سواء في الداخل أو الخارج، هو عنصر أساسي في سياسة دولة بليز الداخلية والخارجية. وقد أتاح إعداد تقرير الاستعراض الدوري الشامل فرصة لا مثيل لها لبليز من أجل التفكير في معنى حقوق الإنسان

في سياق تنميتها الوطنية، وحالة الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، وواجب الحكومة في هذا الصدد.

٦- وعند صياغة التقرير الوطني، نسقت وزارة الخارجية مع جميع الوزارات ومع الشركاء من المجتمع المدني. وتتجلى في هذا التقرير مساهمات وزارة التنمية البشرية والتحول الاجتماعي والتخفيف من حدة الفقر، ووزارة العدل، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم والشباب والرياضة. وخلال هذه العملية، استُشير عدد من المنظمات غير الحكومية، بما فيها شبكة شؤون المرأة في بليز، ولجنة حقوق الإنسان في بليز، ومجلس الكنائس في بليز، ورابطة بليز للكنائس الإنجيلية، وحركة الدفاع عن بليز موحدة، ورابطة الشبان المسيحيين. وبمجرد أن اكتمل المشروع النهائي للتقرير، عقدت وزارة الخارجية حلقة عمل لاعتماده بمشاركة الحكومة ووكالات غير حكومية من أجل تقديم التقرير وتلقي التعليقات النهائية بشأنه. وكان التقرير موضوع نقاش حاد. وبعد ذلك قُدم التقرير النهائي إلى مجلس الوزراء، وهو أعلى هيئة سياسية في الحكومة، الذي وافق عليه دون أي تحفظات.

٧- وبليز هي بلد نام صغير يبلغ عدد سكانه حوالي ٣١٦ ٠٠٠ نسمة. وتواجه بليز جميع التحديات التي تواجهها أي دولة صغيرة: التعرض للصدمات الخارجية، والاعتماد على الشروط التجارية التفضيلية المنهكة، وتقلبات تغير المناخ، وارتفاع الدين الخارجي.

٨- وقد بينت الدراسة الاستقصائية الأخيرة لقياس مستويات المعيشة أن نسبة فقر الأسر المعيشية زادت من ٢٥ في المائة في عام ٢٠٠٢ إلى ٣٣ في المائة في عام ٢٠٠٩، وأن معدل العوز زاد من ١٠,٨ في المائة و١٥,٨ في المائة.

٩- وتشكل بليز مجتمعاً متعدد الثقافات، يضم مجموعات مختلفة متعايشة بسلام. وتقل أعمار نسبة إجمالية قدرها ٦٤ في المائة من السكان عن ٢٩ سنة. وتشهد بليز كثافة سكانية ضعيفة، ويعيش معظم سكانها في المناطق الريفية، بما فيها الأماكن النائية.

١٠- وتفتخر بليز بتقاليد الديمقراطية والحريات الأساسية المكرسة في دستورها. ويمثل النشاط النقابي ومشاركة المواطنين سمتين من السمات المميزة لتاريخ بليز خلال فترة الاستعمار وفترة ما بعد الاستقلال. ومن الصفات المميزة للجهاز القضائي في بليز احترام سيادة القانون واستقلال القضاء.

١١- وبليز طرف في معظم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان في منظومة البلدان الأمريكية. وتأخذ الحكومة مأخذ الجد التزامها بتنفيذ المعاهدات. ولتحقيق ذلك الهدف، يشكل عدد من القوانين الوطنية إطار النظام الوطني لحقوق الإنسان. وقد ترسخ ذلك الإطار الوطني في الدستور الذي يؤكد حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع مواطني بليز والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع الأشخاص.

١٢- وتحتل وزارة التنمية البشرية والتحول الاجتماعي والتخفيف من حدة الفقر موقع الصدارة في الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتضطلع أربع وكالات شبه حكومية بمهام متخصصة بغرض توفير الحماية للفئات السكانية الضعيفة الرئيسية. فقد عُهد إلى اللجنة الوطنية للأسرة والطفل بمهمة رصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. وتنسق اللجنة الوطنية المعنية بالإيدز عملية متعددة الجهات الفاعلة ترمي إلى التصدي للتحديات السياسية والتشريعية والعملية المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويدافع المجلس الوطني للشيوخوخة عن حقوق الأشخاص المسنين. وتشرف اللجنة الوطنية للمرأة على تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية بيليم دو بارا (اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستتصاليه)، وتنفيذ السياسة الجنسانية الوطنية المنقحة.

١٣- ووفقاً للتوصيات التي وردت خلال الاستعراض الأول، اتجهت الحكومة إلى تعزيز مكتب أمين المظالم، الذي لديه صلاحيات مستقلة للتحقيق في شكاوى المواطنين والتماس الإنصاف. ويتمتع مكتب أمين المظالم باستمرار بثقة مواطني بليز مثلما يدل على ذلك عدد الأشخاص الذين اتصلوا بالمكتب.

١٤- واستثمرت الحكومة أيضاً إلى حد كبير في تعزيز مكتب المساعدة القانونية، سواء من حيث الموارد أو القدرات. وتأمل بليز في توسيع نطاق خدمات هذا المكتب ليشمل جميع المقاطعات، وفي توظيف محام معني بقضاء الأحداث.

١٥- ويؤدي المجتمع المدني أيضاً دوراً مهماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد كان لعمل المجتمع المدني في مجال الدعوة دور فعال في مواصلة مناقشة وطنية بشأن حقوق المواطنين، والإطار الوطني لحقوق الإنسان، ودور الحكومة.

١٦- ويجب إعمال حقوق الإنسان في جميع أبعادها: القانونية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية. وفي هذا الصدد، أخذت الحكومة بنهج قائم على الحقوق في مجال التنمية. ويمثل احترام حقوق الإنسان مبدأً توجيهياً لمخططها الإنمائي الوطني المسمى "أفق عام ٢٠٣٠". وإن التنمية الوطنية وإعمال حقوق الإنسان لصالح جميع مواطني بليز بشكل تام هما وجهان لعملة واحدة. ويجب ضمان حد أدنى معين من المستوى المعيشي لجميع مواطني بليز، يكون بمثابة أساس مشترك للتمتع الكامل بحقوق الإنسان.

١٧- وتؤيد بليز تأييداً تاماً تطلعات الأهداف الإنمائية للألفية، وتعمل جاهدة منذ عام ٢٠٠٠، بالتعاون مع شركائها الإنمائيين، من أجل تحقيق هذه الأهداف. وعملت بليز بشكل جيد إلى حد ما لتحقيق هديها المتعلقين بالتعليم والصحة.

١٨- وتشارك بليز مشاركة نشطة في المناقشات الحكومية الدولية بشأن خطة ما بعد عام ٢٠١٥، وقد شرعت في إعادة تنظيم خططها الإنمائية الوطنية استعداداً للإطار الإنمائي العالمي الجديد.

- ١٩- وتدرك بليز تماماً أن استمرار جيوب الفقر لا يزال تحدياً أمام التنمية، وأن الفقر يظل عقبة تحول دون الأعمال التامة لجميع حقوق الإنسان لكافة مواطني بليز. ويشكل التخفيف من حدة الفقر وتوسيع نطاق الفرص الاقتصادية المهدفين الشاملين لاستراتيجية التنمية وخطط العمل الإنمائية الوطنية.
- ٢٠- وخلال السنوات الخمس الماضية، استثمرت جهود كبيرة في إصلاح نظم الحماية الاجتماعية في بليز مع التركيز بشكل خاص على تحديث برامج شبكات الأمان الاجتماعي. وسعت الحكومة إلى توفير الحماية الاجتماعية للفئات الرئيسية من السكان، بمن فيهم المسنون والأطفال والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والنساء والشباب.
- ٢١- وفي صميم الجهود التي تبذلها الحكومة هناك عدد من التدخلات المحددة الأهداف المصممة من أجل دعم أفقر شرائح السكان في مجالي الصحة والتعليم.
- ٢٢- وتتيح الخطة الوطنية للتأمين الصحي إمكانية الحصول على الرعاية الصحية بالمجان وبتكلفة منخفضة للأشخاص الذين يعيشون في الناحية الجنوبية من مدينة بليز وجنوب بليز، وهما أفقر منطقتين في المدينة وفي البلد، على التوالي.
- ٢٣- وتقدم مبادرة بناء الفرص لتحقيق التحول الاجتماعي، وهي برنامج للتحويل النقدي المشروط، منحاً نقدية للفقراء والمعوزين من الأفراد والأسر. وتشكل التحويلات النقدية حافزاً على إبقاء الأطفال في المدارس وتضمن احترام مواعيد تحصينهم. وتبين أحدث البيانات الصادرة عن وزارة التنمية البشرية والتحول الاجتماعي والتخفيف من حدة الفقر أن هناك حوالي ٦٠٠ ٨ مستفيد من هذه التحويلات. وتفتخر بليز بما افتخار بارتفاع معدلات اللجوء إلى البنوك في صفوف المستفيدين، حيث يتلقى ٩٦ في المائة من هؤلاء إعاناتهم عن طريق التعاونيات الائتمانية. وقد أكد الأثر الإيجابي للبرنامج في تقييم للبنك الدولي صدر في عام ٢٠١٢ وخلص إلى أن البرنامج بصدده إظهار بعض النتائج الجيدة.
- ٢٤- ويقدم برنامج المؤن الغذائية سلة أسبوعية من المواد الغذائية الأساسية إلى المستفيدين من البرنامج بنصف سعر السوق. وتستفيد حالياً أكثر من ٣ ٠٠٠ أسرة من هذا البرنامج.
- ٢٥- وبالنسبة إلى الأشخاص المسنين فإن الرعاية الصحية وأمان الدخل هما الشاغلان الأساسيان. ولذا، تواصل الحكومة دعم برنامج المعاشات التقاعدية غير القائمة على الاشتراكات لصالح المسنين، وهو برنامج يوفر التغطية لقرابة ربع السكان المسنين. وبالإضافة إلى ذلك، يتمتع ٤٨ في المائة من السكان المسنين إمكانية الوصول إلى نظام التأمين الصحي الوطني.
- ٢٦- وحققت بليز مكاسب كبيرة في مجال التصدي للتحديات المتعددة المرتبطة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وعلى الرغم من زيادة طفيفة في الإصابات الجديدة في عام ٢٠١٢، تراجعت معدلات الإصابات الجديدة لمدة أربع سنوات فيما مضى. ويبلغ معدل تغطية برنامج الوقاية من انتقال العدوى من الأم إلى الطفل ٩٥ في المائة. وتواصل الحكومة

إتاحة إمكانية الحصول على العلاج بمضادات الفيروسات العكوسة. وبالتعاون مع الشركاء من المجتمع المدني، تواصل الحكومة أيضاً توعية عامة الجمهور بشأن قضايا فيروس نقص المناعة البشرية، مستهدفة بالأخص المراهقات والسكان الأكثر عرضة لخطر الإصابة.

٢٧- وقد سعت الحكومة إلى ضمان تنفيذ جميع المعاهدات التي أصبحت بليز طرفاً فيها، لكنها تدرك أن تقديم التقارير لا يزال تحدياً رئيسياً. وأنشأت وزارة العدل دائرة للشؤون القانونية الدولية لتضطلع من بين ما تضطلع به بإسداء المشورة بشأن الالتزامات بموجب المعاهدات، التي سيسترد بها، في المقابل، عند النظر في الانضمام إلى معاهدات جديدة. وتواصل الحكومة دراستها عن كذب للمعاهدات التي أوصى أعضاء مجلس حقوق الإنسان بالانضمام إليها خلال الاستعراض السابق. وفي عام ٢٠١١، صدقت بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وستواصل بليز العمل بغية استكمال الإجراءات الجارية بالفعل من أجل الانضمام إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد.

٢٨- وتبقى إمكانية إنشاء هيكل جديد أو مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحماتها (مبادئ باريس) تحدياً في السياق الاقتصادي الحالي المتسم بشح الموارد. ومع ذلك، تظل أولوية التقيد بالتزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان كما هي غير منقوصة. ومنذ الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل، وبمساعدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عقدت بليز عدداً من حلقات العمل لبناء القدرات التقنية وأنشأت آلية مشتركة بين الوزارات لتنسيق إعداد التقارير الموجهة إلى هيئات المعاهدات.

٢٩- ولا تواجه بليز وحدها تحدي تقديم التقارير في مواعيدها. فهذا التحدي مشكلة مشتركة بين جميع الدول الصغيرة. ولهذا، تشجع بليز مجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات على مواصلة تبسيط العملية في إطار الجهود الرامية إلى تخفيف عبء تقديم التقارير على البلدان الصغيرة ذات الموارد المحدودة.

٣٠- وقد سن البرلمان قوانين جديدة في سياق جهوده الوطنية المستمرة لمواصلة تحسين الإطار التشريعي بغية ضمان حماية حقوق الإنسان لجميع مواطني بليز، وذلك بمراجعة عدد من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل الأول لبليز.

٣١- وفي مطلع هذا العام، سنت بليز، على سبيل المثال، تشريعات محلية أفضل لتنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وأقر البرلمان أيضاً قانون حظر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال من أجل تنفيذ أحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٣٢- ويحظر قانون التعليم والتدريب، الذي دخل حيز التنفيذ في عام ٢٠١٠، العقاب البدني في المدارس. وما زالت تعديلات قانون العمل التي تناول القضايا المتعلقة بسن القبول في العمل تنتظر البت فيها. وفضلاً عن ذلك، هناك مشروع قانون بشأن الصحة والسلامة المهنيين في انتظار البت فيه أيضاً وهو يرمي، من بين ما يرمي إليه، إلى حظر إشراك الأطفال في الأعمال الخطرة، وفقاً لاتفاقيات منظمة العمل الدولية وغيرها من المعايير الدولية.

٣٣- وقد تلقت بليز، خلال استعراضها الدوري الشامل الأول، عدداً من التوصيات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق المرأة. وتركز تلك التوصيات على الصحة الجنسية والإنجابية والعمل والعنف القائم على نوع الجنس. وفي عام ٢٠١٠، أجرى صندوق الأمم المتحدة للسكان، بالتعاون مع عدد من الشركاء الآخرين، تقييماً للصلة القائمة بين الصحة الجنسية والإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية في بليز وخلص إلى أن لدى بليز إطاراً سياسياً وطنياً داعماً وشاملاً في هذا الصدد.

٣٤- واعتمدت بليز نهجاً شاملاً مماثلاً من أجل التصدي للعنف القائم على نوع الجنس. ولتكميل تنفيذ قانون العنف المتري، نفذت إدارة شؤون المرأة خطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس، ونُفّح بروتوكول العنف المتري الموجه إلى أفراد الشرطة، ووُزّع عدد من المنشورات السهلة القراءة لضمان أن يدرك ضحايا العنف القائم على نوع الجنس إدراكاً تاماً ما يتمتعون به من حقوق وما يتاح لهم من خدمات دعم.

٣٥- وفيما يخص القضايا المتصلة بالعمل، تواصل إدارة شؤون المرأة تنظيم عدد من الدورات التدريبية لفائدة النساء من أجل بناء قدراتهن لدخول الأسواق وتمتية مهارات لديهن تمكنهن من توليد دخل خاص بهن. ويركز برنامج العمل اللائق، الذي تنفذه حالياً إدارة العمل، على النساء والشباب.

٣٦- وقد حظيت السياسة الجنسانية الوطنية المنقحة بموافقة مجلس الوزراء في آذار/مارس ٢٠١٣. وتقوم هذه السياسة على سياسة عام ٢٠٠٢ وتركز على استراتيجيات الحد من أوجه التفاوت بين الجنسين في خمسة مجالات أساسية هي: الصحة؛ والتعليم/التدريب على المهارات؛ وتوليد الثروات وفرص العمل؛ والظروف المؤدية إلى العنف؛ والسلطة؛ واتخاذ القرارات. وكانت السياسة موضوع نقاش حاد بين مواطني بليز وأتاحت الفرصة لإجراء حوار وطني حقيقي بشأن العلاقات بين الجنسين، والتنوع، وحقوق الإنسان.

٣٧- ويتسم سكان بليز بصغر سنهم، ولذلك تمثل حماية حقوق الطفل وإتاحة الفرص للشباب أولوية قصوى من أولويات الحكومة. وبناء على التوصيات المقدمة في الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل، أُدخلت تحسينات كبيرة على النظام الوطني لتسجيل المواليد، بما يكفل زيادة إمكانية الوصول إليه. وتبلغ نسبة تسجيل المواليد ٩٥ في المائة وهي تقترب من التغطية الشاملة.

٣٨- ولا يزال تحسين فرص الحصول على التعليم الجيد محور تركيز رئيسي للجهود الحكومية. وبينما يبدو تعميم إمكانية الوصول إلى التعليم الابتدائي أمراً في المتناول، تظل التحديات ماثلة في مستوى ما قبل التعليم الابتدائي وفي المستويين الثانوي والجامعي. وقد شرعت الحكومة في برنامج إصلاح طموح لتغيير قطاع التعليم. ويوفر قانون التعليم والتدريب لعام ٢٠١٠ الإطار القانوني لهذه الإصلاحات.

٣٩- وكانت الحكومة قد استثمرت إلى حد كبير في توفير فرص العمل وإعادة التأهيل للشباب، لا سيما لمن هم في خطر.

٤٠- وفيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، قال الوفد إن شعوب المايا في بليز الجنوبية مثال على أعمال حقوق الإنسان. وأضاف أن محكمة الاستئناف في بليز أكدت، في تموز/يوليه ٢٠١٣، أن لشعوب المايا الحق في أن تحمل اسم الشعوب الأصلية وما ينشأ عن ذلك من حقوق متعلقة بالأراضي التي يشغلونها. لكن تلك المحكمة الأعلى درجة لم تؤكد أن من واجب الحكومة أعمال تلك الحقوق من خلال سبل الانتصاف التي توفرها المحاكم الأدنى درجة. ونتيجة لذلك، كانت الحكومة على اتصال مع ممثلي شعوب المايا من أجل تحديد إطار يوافق عليه الطرفان لتنفيذ الحكم الصادر عن محكمة الاستئناف.

٤١- ولا تزال بليز قلقة إزاء استمرار جيوب الفقر وانخفاض المؤشرات الاجتماعية في مقاطعة توليدو، حيث تعيش أغلبية شعوب المايا. وقد نُفذ عدد من التدخلات المحددة الأهداف من أجل تقديم المساعدة والدعم لشعوب المايا، بما في ذلك مشروع تحسين صحة الأطفال وتغذيتهم في مجتمعات المايا الفقيرة في توليدو، الذي حقق معدلاً عالياً جداً من التغطية.

٤٢- وفيما يتعلق بالأسئلة المعلقة سلفاً التي قدمها أعضاء مجلس حقوق الإنسان، قال الوفد إن بليز تساند بثبات المحكمة الجنائية الدولية وإنها من أول المودعين لصك التصديق على نظام روما الأساسي. وفي الواقع، كانت بليز هي ثامن بلد أودع صك تصديقه على هذا النظام الأساسي. وأحد الدلائل الأخرى على التزام بليز هو مشاركتها بنشاط في جمعية الدول الأطراف، واقتراحها، مع ترينيداد وتوباغو، إدخال تعديل على نظام روما الأساسي من أجل توسيع نطاق الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية كي يشمل الاتجار الدولي بالمخدرات. وعلى الرغم من أن بليز لم تضع بعد قانوناً شاملاً واحداً لتنفيذ نظام روما الأساسي، فإن القوانين المحلية القائمة تفي بالتزامات الدولة بموجب هذا النظام، بما في ذلك قانون الإبادة الجماعية وعدة تشريعات أخرى تتعلق بالجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

٤٣- ومما شجّع بليز مؤخراً تسارع وتيرة التصديقات على التعديلات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي المعقود في كامبالا. وهي بصدد استعراض هذه التعديلات وترحب بعرض ليختنشتاين تقديم المساعدة التقنية لدعم الحكومة في دراستها للتعديلات.

٤٤ - ولم تستطع بليز، رغم مساعيها وحسن نواياها، تقديم تقرير وطني كامل إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري؛ وما زال هذا التقرير قيد الإعداد.

٤٥ - ويحظر دستور بليز التمييز ضد جميع الأشخاص ويؤكد أن "جميع الأشخاص سواسية أمام القانون ولهم الحق في الحماية بموجب القانون على قدم المساواة ودونما أي تمييز". وكرر رئيس الوزراء تأكيد أن الحكومة لن "تتخلى عن واجبها بأن تكفل تمتع جميع المواطنين، دون استثناء، بالحماية الكاملة بموجب القانون". وفي هذا السياق، تشير بليز أيضاً إلى سؤال معد سلفاً يتعلق بفصل في القانون الجنائي يجرم اللواط. وهذا الفصل من القانون الجنائي معروض على نظر هيئة قضائية.

٤٦ - وأفاد الوفد بأن الصلة الوثيقة بين التنمية وحقوق الإنسان هي موضوع متكرر في عرضه وفي تقريره الوطني. وأضاف أن بليز دولة صغيرة تواجه قيوداً مالية واقتصادية شديدة في سياق الأزمة المالية العالمية. وتشعر حكومة بليز بالفخر لأنه على الرغم من التحديات التي تطرحها الموارد، وجدت بليز سبباً لزيادة الاستثمار في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لتمكين مواطنيها من إعمال حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية وكذلك حقوقهم المدنية والسياسية والثقافية، المرسخة في الدستور.

٤٧ - وأكد الوفد أن هناك مجالاً للتحسين ورحب بالفرصة التي أتاحتها الاستعراض الدوري الشامل لإجراء مناقشة بحسن نية مع أعضاء مجلس حقوق الإنسان بشأن طريقة مواصلة تعزيز نظام الحماية.

باء- جلسة التحوار وردود الدولة موضوع الاستعراض

٤٨ - خلال جلسة التحوار، أدلى ٤٠ وفداً ببيانات. وترد التوصيات التي قدمت خلال جلسة التحوار في الفرع الثاني من هذا التقرير.

٤٩ - أشادت كوبا بالاستراتيجية التي نفذتها بليز من أجل التصدي للأثر الاقتصادي والاجتماعي الناجم عن الكوارث الطبيعية، التي من الشائع حدوثها في البلد. ورحبت كوبا بالجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين، والحد من الفقر ومعالجة التفاوت في الأجور. ولاحظت أن تنفيذ استراتيجية للتعليم قد مكن بليز من إحراز تقدم في إمكانية الحصول على التعليم وفي نوعيته، على الرغم من التحديات المستمرة. وقدمت كوبا توصيات.

٥٠ - وهنأت إكوادور بليز على ما أحرزته من تقدم فيما يخص حقوق الإنسان، لا سيما في المجالات المتعلقة بشؤون الجنسين والمسنين والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت إكوادور توصيات.

٥١ - ورحبت فرنسا بالجهود التي تبذلها بليز منذ استعراضها الدوري الشامل الأول، ورحبت بالأخص بتصديق بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت فرنسا توصيات.

٥٢- وأقرت ألمانيا بالعديد من التحديات والقيود المتعلقة بالموارد التي تواجهها بليز. ومع ذلك، أعربت ألمانيا عن قلقها لأن بليز لم تنفذ العديد من التوصيات المقبولة في عام ٢٠٠٩، وشجعت البلد على مواصلة تنفيذ التوصيات المقبولة في الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل. وقدمت ألمانيا توصيات.

٥٣- ولاحظت هندوراس أن التقرير الذي قدمته بليز يعكس التقدم المحرز والتحديات القائمة فيما يتصل بحقوق الإنسان في البلد منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق لبليز. وأشادت هندوراس ببليز لتعيينها أميناً للمظالم، وشجعت الدولة على تزويد آلية أمين المظالم بالموارد الكافية. وأيدت أيضاً اقتراح لجنة القضاء على التمييز العنصري الرامي إلى إنشاء بليز لمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس. وقدمت هندوراس توصيات.

٥٤- ولاحظت إندونيسيا أنه على الرغم من التحديات القائمة، استمرت بليز في النهوض بحقوق الإنسان. ورحبت إندونيسيا بإدماج حقوق الإنسان في الإطار الوطني، وأشادت بالتزام البلد بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والحد من الوصم والتمييز المقتربين به. كما أشادت بالجهود الرامية إلى حماية حقوق المرأة ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس، وأعربت عن أملها في أن يظل إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان مدرجاً في جدول الأعمال. وقدمت إندونيسيا توصيات.

٥٥- وأشادت أيرلندا بالتقدم الذي أحرزته بليز، لا سيما فيما يتعلق بحقوق المرأة. وأعربت أيرلندا عن قلقها بسبب التقارير الواردة بشأن العنف ضد المرأة وضد المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وشجعت بليز على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع هذا العنف وتيسير الإبلاغ عن الادعاءات المتعلقة به. كما أعربت أيرلندا عن قلقها إزاء وضع بليز كبلد لمغادرة الأشخاص المتجر بهم وعبورهم ووصولهم، لكنها أثنت على الخطوات المتخذة في هذا المجال. وقدمت أيرلندا توصيات.

٥٦- ولاحظت ماليزيا التطورات الحاصلة منذ الاستعراض الأول في عام ٢٠٠٩. وأثنت على الجهود المبذولة من أجل إدماج حقوق الإنسان في إطار السياسة العامة الوطنية لبليز. ويشمل التقدم الذي لاحظته ماليزيا تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن. كما لاحظت إندونيسيا أن جهوداً كبيرة قد بُذلت في مجال التعليم. وأعربت عن تقديرها لصراحة الدولة في تحديد التحديات، لا سيما فيما يتعلق بالقضاء على الفقر. وقدمت ماليزيا توصيات.

٥٧- ورحبت ملديف بتصديق بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأشارت بشكل إيجابي إلى انضمامها إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأثنت ملديف على الجهود الرامية إلى تشجيع مباشرة المرأة للأعمال الحرة، وأعربت عن تطلعها إلى تنفيذ السياسة الجنسانية الوطنية المنقحة على نحو كامل. وفي معرض الإشارة إلى القيود التي تشهدها الدولة فيما يخص

إنفاذ المعاهدات وتقديم التقارير، دعت ملديف المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة التقنية لبليز. وقدمت ملديف توصيات.

٥٨- وأشادت المكسيك بإنشاء بليز مؤسسة وطنية لأمين المظالم في عام ٢٠١٢، وقالت إنها على ثقة من أن هذه المؤسسة ستساهم في تحسين حالة حقوق الإنسان. وأثنت المكسيك على الجهود المبذولة لمكافحة بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء والمواد الإباحية، وعلى التشريعات التي تحظر الاستغلال الجنسي للأطفال. وأشارت المكسيك إلى تعهد البلد بالتعليم، وجهوده الرامية إلى إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، وتصديقه على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت المكسيك توصيات.

٥٩- وأشاد الجبل الأسود بتصديق بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واستفسر عن الخطوات المقرر اتخاذها من أجل مواءمة التشريعات المحلية مع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية، والتدابير المتوخاة لتيسير علاج الأشخاص ذوي الإعاقة وإعادة تأهيلهم. وأعرب الجبل الأسود عن القلق بسبب عدم تقديم بليز التقارير في مواعيدها إلى هيئات المعاهدات واستفسر عن التحديات المحلية الرئيسية التي تحول دون تقديم التقارير بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقدم الجبل الأسود توصيات.

٦٠- واستفسر المغرب عن التدابير المقرر اتخاذها في إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل الثلاثية السنوات للتشجيع على تنفيذ الخطط القطاعية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ورصد هذه الخطط. كما استفسر عن التدابير المقرر اتخاذها من أجل تحسين التخطيط لتحقيق الأهداف المنشودة لعام ٢٠١٥ والمحددة في خطة العمل الخاصة بالأطفال والمراهقين. وحث المغرب المجتمع الدولي على تقديم الدعم التقني لبليز من أجل مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية.

٦١- وأشادت هولندا بالتدابير التي اتخذتها بليز لتعزيز إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، وانخفاض نسبة الوفيات النفاسية ووفيات الرضع وارتفاع نسبة الولادات تحت إشراف موظفين مهرة. وأشارت إلى توصيتين قبلتهما بليز في عام ٢٠٠٩، وتعلقان برفع الحد الأدنى لسن الزواج من ١٦ إلى ١٨ سنة، وإلغاء العقوبات الجنائية المفروضة على العلاقات الجنسية بالتراضي بين أفراد بالغين من نفس الجنس. وأعربت عن استمرار قلقها بسبب بعض الجوانب المتعلقة بالحقوق الجنسية والإنجابية. وقدمت هولندا توصيات.

٦٢- ولاحظت نيكاراغوا أنه على الرغم من الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها بليز، فقد بذلت هذه الأخيرة جهوداً من أجل الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن نيكاراغوا تدرك أن الافتقار إلى الموارد يعوق الامتثال للالتزامات الدولية، قالت إن الامتثال لهذه الالتزامات أمر مهم. وحثت بليز على مواصلة تعاونها مع آليات منظومة الأمم المتحدة لمتابعة التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان والوفاء بها. وقدمت نيكاراغوا توصية.

٦٣- وأشادت نيجيريا بحكومة بليز لتصميمها خطة إنمائية وطنية، بعنوان "أفق عام ٢٠٣٠"، ولإدراجها لحقوق الإنسان في إطار السياسة العامة الوطنية. كما أشادت نيجيريا ببليز لتحقيقها التكافؤ بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي وتحسينها لمتوسط العمر المتوقع عند الولادة ومعدلات وفيات الرضع. وقدمت نيجيريا توصيات.

٦٤- ولاحظت النرويج أن بليز تفتقر لحكم دستوري أو قانوني يحظر صراحة التمييز على أساس الميل الجنسي و/أو الهوية الجنسية وأن قانون الهجرة يدرج المثليين الجنسيين في قائمة الأشخاص ممنوعين من الهجرة. ولاحظت النرويج، التي تعارض استخدام عقوبة الإعدام في جميع الظروف وتسعى إلى إلغائها على الصعيد العالمي، أن بليز أبقت على عقوبة الإعدام. وقدمت النرويج توصيات.

٦٥- وأشارت باراغواي إلى تعيين أمين للمظالم، ورحبت بالأولوية التي توليها بليز لمكافحة الفقر. كما رحبت باعتماد خطة "أفق عام ٢٠٣٠"، والأحكام الدستورية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، والتي تحظر التمييز على أساس العرق أو الدين أو اللون أو الموطن الأصلي. وطلبت باراغواي معلومات بشأن نتائج تنفيذ السياسة الجنسية الوطنية المنقحة وخطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس. وقدمت باراغواي توصيات.

٦٦- وأشارت بيرو إلى التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان، بما يشمل وضع إطار إنمائي وطني طويل الأمد؛ وإطلاق سياسات وخطط ومبادرات ترمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس؛ واعتماد تدابير من أجل مساعدة الأشخاص الذين يعانون الفقر والحد من الوفيات النفاسية، بما يشمل توسيع نطاق تغطية التأمين الصحي الوطني. وأشارت بيرو أيضاً إلى طلب بليز الحصول على المساعدة التقنية في التصدي لتحديات مختلفة في مجال حقوق الإنسان. وقدمت بيرو توصيات.

٦٧- ورحبت الفلبين بإدراج حماية حقوق الإنسان في الدستور والتزام الدولة القوي بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وضمان التمتع بها. ولاحظت القيود التقنية والمالية التي تعيق إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وقالت إن من البوادر المشجعة أن القضاء على الفقر أمر أساسي لتحقيق التنمية على الأمد المتوسط. وحثت الفلبين بليز على النظر في حظر العقاب البدني في جميع الأماكن. وقدمت توصيات.

٦٨- وأشارت سنغافورة إلى تدابير مختلفة اتخذتها الحكومة بشأن حقوق المسنين، بما في ذلك بشأن المعاشات التقاعدية، والبرامج الغذائية، والوصول إلى مرافق الرعاية الصحية، كما أشارت إلى عملها المتعلق بإعداد دراسة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان من أجل تحديد القيود والتحديات التي يواجهها المسنون. وأشارت سنغافورة أيضاً إلى مجموعة واسعة من الجهود الرامية إلى التصدي للتحديات التي يطرحها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وقدمت سنغافورة توصيات.

٦٩- وشكر وفد بليز الدول على توصياتها وتعليقاتها وأسئلتها. وفيما يخص مسألة الإعاقة، رد الوفد بأن بليز، حتى قبل أن تصبح طرفاً في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كانت تعمل بموجب إطار عمل لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة. فهناك خدمات متاحة لحماية حمايتهم وإعادة تأهيلهم وعلاجهم. وأضاف الوفد أن بليز بصدد وضع خطة عمل شاملة للتمكن من الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتحمي تشريعات مختلفة الأشخاص ذوي الإعاقة، ومع ذلك تحتاج بليز إلى تقييم كامل للتأكد من عدم وجود ثغرات في القانون. وتلتزم الحكومة بالعمل مع الشركاء والمجتمع المدني لوضع إطار شامل متجدد. وتناصر سيدة بليز الأولى نفسها هذه المسألة. وهي بصدد إنشاء "مركز الإلهام" في مدينة بليز، الذي سيركز على إعادة التأهيل والدعم النفسي مستهدفاً بالأخص الأطفال الفقراء ذوي الإعاقة وأسراهم. وسيوفر المركز فضاءً يؤمّه الأطفال غير المعوقين ويتفاعلون فيه مع الأطفال ذوي الإعاقة، مما يبشر بتعزيز ثقافة التسامح إزاء الأشخاص ذوي الإعاقة.

٧٠- وفيما يخص عدم تقديم التقارير في مواعيدها بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وغيرها من الالتزامات التعاهدية، أوضح الوفد أنه على الرغم من عدم تقديم بليز لتقرير وطني كامل بموجب الاتفاقية المذكورة، فإنها قدمت ردوداً على قائمة الأسئلة المتصلة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأضاف الوفد أن بليز تدرك تمام الإدراك ضرورة أن تفي بالتزاماتها، وأنها ستواصل المشاركة في الحوار مع لجنة القضاء على التمييز العنصري. ويتعلق الأمر ببساطة بمسألة الموظفين المكلفين بإعداد التقارير. فليس لدى بليز سوى وحدة صغيرة جداً، أنشئت داخل وزارة الخارجية ودأبت الدولة على بناء قدراتها في هذا الصدد. وفيما يخص تجميع تقارير متينة وهادفة، تواجه بليز قيوداً آخراً يتعلق بتوافر البيانات الدقيقة في الوقت المناسب. وتعزز الدولة النظم الإدارية والجزئية داخل الوزارات الرئيسية من أجل توفير البيانات وزيادة تيسير تجميع التقارير الموجهة إلى هيئات المعاهدات.

٧١- وفيما يتعلق بخطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس، أفاد الوفد بأن بليز حصلت على منحة كبيرة من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة من أجل دعم تنفيذ هذه الخطة، بما يشمل إجراء تقييم لها. وليست هناك أي نتائج ملموسة للتقييم حتى الآن، لكن الخطة تنفذ بشكل كبير جداً وتشكل أولوية من الأولويات.

٧٢- وفيما يتصل باحتمال عدم تحقيق خطة العمل الخاصة بالأطفال والمراهقين للأهداف المنشودة لعام ٢٠١٥، أوضح الوفد أنها خطة طموحة إلى حد ما. وعلى الرغم من أن بليز لن تحقق بعض أهداف الخطة، فإن ما ستكتسبه هو الانخراط في العملية. وقد استطاعت بليز أن تجمع الجهات الفاعلة المعنية الأساسية والمجتمع المدني للعمل معاً بطريقة منسقة بشأن قضايا الأطفال بغية إرساء الأساس.

٧٣- ورحبت سلوفينيا بالخطوات الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين والتصدي للعنف المتزلي، على الرغم من استمرار التقارير التي تتحدث عن العنف المتزلي ضد المرأة. وأشادت

باعتتماد التشريعات التي تحظر العقاب البدني في المدارس وبالمبادرات الرامية إلى التشجيع على اتباع طرائق تأديبية بديلة. وأعربت سلوفينيا عن قلقها لأن العقاب البدني لا يزال مشروعاً بموجب القانون الجنائي. وأشارت إلى ضرورة أن تعالج بليز المشاكل التي تواجهها في مجال تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٧٤- وهنأت إسبانيا بليز على جعلها حقوق الإنسان في مقدمة الأولويات. ورحبت بتصديق بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ووضعها نهجاً سياساتية متكاملة بشأن القضايا الجنسانية. وأعربت إسبانيا عن قلقها إزاء التمييز على أساس الميل الجنسي والعداء تجاه مجموعات المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وأشادت بالحكم الذي أصدرته محكمة العدل العليا في عام ٢٠١٠ والذي يعترف بحقوق مجتمعات المايا في حيازة الأراضي في مقاطعة توليدو. وقدمت إسبانيا توصيات.

٧٥- وأنتت تايلند على التشريعات التي تحظر العقاب البدني للأطفال وتكفل الحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي. وشجعت بليز على إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. ورحبت تايلند بالتقدم المحرز فيما يخص ضمان الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك علاج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، لكنها لاحظت استمرار التحديات. وحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة التقنية لبليز. وقدمت تايلند توصيات.

٧٦- وأشارت ترينيداد وتوباغو إلى الخطوات التي اتخذتها بليز لتعزيز إطار حقوق الإنسان، على الرغم من التحدي المتمثل في كون بليز دولة جزرية صغيرة نامية. وأشارت بالأخص إلى تنقيح وتعديل وسن التشريعات وإلى تطورات السياسة العامة في مجالات المساواة بين الجنسين، والزواج المبكر، والاستغلال التجاري للأطفال، وتمكين الشباب، وحماية حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية. وقدمت ترينيداد وتوباغو توصيات.

٧٧- وأشادت تركيا باحترام سيادة القانون وحقوق الإنسان والمبدأ التوجيهي لخطة "أفق عام ٢٠٣٠". وأشارت إلى الإنجازات التي تحققت في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، ورحبت بسن تشريعات لفرض عقوبات مشددة على الاتجار بالبشر. ورأت أن من شأن إنشاء إدارة للشؤون القانونية أن يكون محورياً في التغلب على العواقب التي تعرقل تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت تركيا توصية.

٧٨- وأيدت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية التزام البلد بالمساواة بين الجنسين. وأعربت عن خيبة أملها لأن بليز لم تؤيد الوقف الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم. وفي معرض الإشارة إلى المساواة في التمتع بحقوق الإنسان وعدم جواز التمييز على أساس الميل الجنسي، رحبت المملكة المتحدة بالتعليقات الأخيرة لرئيس وزراء بليز التي يعترف فيها بحقوق جميع المواطنين دون استثناء. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٧٩- وأشادت الولايات المتحدة الأمريكية بالتقدم المحرز في التصدي للتمييز ضد المرأة، لا سيما الموافقة على السياسة الجنسانية الوطنية المنقحة. وشجعت بلير على تعديل القوانين الحالية التي قد تُستخدم للتمييز ضد المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. ولاحظت أنه على الرغم من تعهد الدولة بتحسين قدراتها التقنية والسياسية خلال الاستعراض الدوري الشامل الأول الخاص بها، يشير التقرير الثاني إلى الاحتياجات نفسها فيما يخص التدريب على حقوق الإنسان وبناء المؤسسات. وقدمت الولايات المتحدة توصيات.

٨٠- ووجهت أوروغواي الانتباه إلى التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاستراتيجيات الرامية إلى تيسير تسجيل المواليد في المستشفيات العامة، التي تجري فيها ٩٠ في المائة من الولادات. وأشارت إلى صدور قانون حظر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال وقانون حظر الاتجار بالأشخاص، اللذين ينصان على عقوبات أكثر صرامة فيما يخص الاتجار بالبشر والجرائم ذات الصلة؛ وقانون التعليم والتدريب، الذي يحظر العقاب البدني في المدارس. وقدمت أوروغواي توصيات.

٨١- وأشارت جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى مبادرات مكافحة الفقر، من قبيل برنامج بناء الفرص لتحقيق التحول الاجتماعي وبرنامج المؤن الغذائية. وأكدت أن توسيع نطاق البرنامج الوطني للتأمين الصحي أدى إلى تراجع الوفيات النفاسية، وأشارت إلى تصديق بلير على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعند إشارتها بالاستثمار الحكومي في التعليم والتعليم الابتدائي الإلزامي، أشارت إلى التدابير المتخذة لتحسين فرص الحصول على التعليم وتحسين نوعيته. وقدمت جمهورية فنزويلا البوليفارية توصية.

٨٢- ورحبت فييت نام بالعرض الشامل للتقرير الوطني، وأثنت على التزام بلير بعملية الاستعراض الدوري الشامل وتنفيذ التوصيات التي قبلت بها في الجولة الأولى. ورحبت أيضاً بالإنجازات المحققة في مجال حقوق الإنسان فيما يخص الإصلاح المؤسسي، وتحقيق التوازن بين الجنسين، والتعليم، وحماية الطفل، وحقوق الشباب، والرعاية الصحية، والحماية الاجتماعية. وقدمت فييت نام توصيات.

٨٣- وأعربت الجزائر عن تقديرها للجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ودعت المجتمع الدولي من جديد إلى تقديم المساعدة التقنية لبلير في بناء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. واستفست الجزائر عن الطريقة التي يمكن أن تساهم بها المساعدة التقنية في تنفيذ التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الدوري الشامل. وقدمت الجزائر توصية.

٨٤- وأشادت الأرجنتين بالجهود الرامية إلى حماية حقوق المسنين. ولاحظت أن هناك خطة استراتيجية للمجلس الوطني للشيخوخة قيد الإعداد حالياً، وطلبت مزيداً من المعلومات عن هذه الخطة. ودعت بلير إلى تقاسم ممارساتها الجيدة مع الخبر المستقل المعني بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان، الذي سيعينه مجلس حقوق الإنسان. ورحبت الأرجنتين

بقانون حظر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال وشجعت الجهود المبذولة لمكافحة هذه الآفة. وقدمت الأرجنتين توصيات.

٨٥- ورحبت أستراليا بتعيين أمين المظالم الجديد في عام ٢٠١٣، على الرغم من أنها أعربت عن خيبة أملها لعدم إصدار أمين المظالم أي تقارير سنوية منذ عام ٢٠٠٩. وأشادت بالتدريب في مجال حقوق الإنسان المقدم للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والموظفين القضائيين والموظفين الحكوميين، لكنها أعربت عن استمرار قلقها إزاء استخدام القوة بشكل مفرط على أيدي قوات الأمن. ولاحظت أن عقوبة الإعدام ما زالت قانونية، ومع ذلك أعربت عن تقديرها للوقف الاختياري لتنفيذ أحكام الإعدام بحكم الواقع. وقدمت أستراليا توصيات.

٨٦- وأشارت بربادوس إلى تعاونها مع بليز في مجالات التجارة والبيئة والأمن وحقوق الإنسان، وأشادت بالطابع التشاوري للتقرير الوطني. ورحبت بإدماج حقوق الإنسان في إطار السياسة العامة الوطنية، بما في ذلك الإطار الاستراتيجي المتوسط الأمد وخطّة "أفق عام ٢٠٣٠"، كما رحبت بالجهود المبذولة لمكافحة الفقر. ولاحظت حماية حقوق الفئات الضعيفة، بما فيها المسنون والأشخاص المعرضون لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٨٧- ورحبت البرازيل بالسياسة الجنسانية الوطنية المنقحة وخطّة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس. وأشادت بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وشجعت بليز على إصدار إعلان بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وأعربت عن تقديرها للتقدم المحرز في مجال حقوق الطفل، مشيرة إلى أن قانون حظر الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال ينفذ أحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وأشادت البرازيل بالجهود الرامية إلى الحد من الفقر، واستفسرت عن النتائج المتوقعة من الاستراتيجية الوطنية للقضاء على الفقر. وقدمت البرازيل توصيات.

٨٨- وشجعت كوستاريكا الجهود الرامية إلى ضمان إمكانية الحصول على الرعاية الصحية وضمان الدخل للمسنين. ورحبت بالجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، ومع ذلك دعت إلى معالجة تدني مشاركة النساء في السياسة. وأشادت كوستاريكا بتصديق بليز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وشجعتها على إدراج الاتفاقية في القانون المحلي. كما شجعت بليز على الاستمرار في الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام بحكم الواقع بهدف إلغائها. وقدمت كوستاريكا توصيات.

٨٩- وأشادت شيلي بإدماج حقوق الإنسان في السياسات العامة وخطط العمل الجديدة، وبالإصلاحات التشريعية في إطار "أفق عام ٢٠٣٠"، والاستراتيجية المتوسطة الأجل الثلاثية السنوات. ورحبت بالتخطيط للمستقبل في إطار استراتيجية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، التي

تركز على القضاء على الفقر الذي يعوق ممارسة حقوق الإنسان والحريات، مثلما يبين التقرير الوطني. وقدمت شيلي توصيات.

٩٠- وأعربت الصين عن تقديرها للجهود الرامية إلى تنفيذ التوصيات التي قبلت بها بليز خلال الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل والمتعلقة بالاستراتيجية الوطنية للقضاء على الفقر، وحماية حقوق الفئات الضعيفة، وتعزيز المساواة بين الجنسين، ورصد فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتحسين تقديم المساعدة القانونية. وأشارت إلى الصعوبات المستمرة في مجالي الحد من الفقر والضمان الاجتماعي. وحث المجتمع الدولي على تلبية احتياجات بليز إلى المساعدة التقنية. وقدمت الصين توصية.

٩١- ونوهت كولومبيا بالجهود الرامية إلى تنفيذ التوصيات المقدمة خلال الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل، وبتعاون بليز بشفافية مع الآليات الدولية. وأشارت إلى أن جميع البلدان تواجه تحديات في مجال حقوق الإنسان، لكن على الدول التزام قانوني وأخلاقي بجعل حياة المواطنين حياة أفضل، لا سيما حياة أضعف السكان والمعرضين منهم للتمييز. وعرضت كولومبيا تقاسم خبرتها في مجال تصميم وتنفيذ آليات للسياسات المتعلقة بحقوق الإنسان الدولية. وقدمت كولومبيا توصيات.

٩٢- وأشارت كندا إلى التوصيات التي قدمتها لجنة حقوق الطفل بشأن الحد من الفقر في صفوف أطفال الشعوب الأصلية ومجموعات الأقليات. وسألت عما إذا كان عدد أكبر من الأشخاص سيستفيد من برنامج بناء الفرص لتحقيق التحول الاجتماعي وبرنامج المؤن الغذائية. وشجعت الجهود الجارية فيما يخص الإبلاغ عن جرائم أفراد الشرطة والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها، والخطوات الرامية إلى تحسين سبل الحصول على التعليم ما قبل الابتدائي والتعليم الثانوي والحد من الفقر والإجرام. وقدمت كندا توصيات.

٩٣- وفيما يخص سؤال كندا بشأن زيادة تغطية برنامجي شبكات الأمان الاجتماعي، أفاد الوفد بأن بليز اتخذت خطوة متعمدة في مجال السياسة العامة لضمان تمويل برنامج التحويلات النقدية وبرنامج المؤن الغذائية من الإيرادات المتكررة لضمان استدامتهما. وأضاف الوفد أن الاستثمار في تحسين الصحة والتعليم لصالح الأطفال الفقراء هو استثمار طويل الأمد، وأن بليز تريد ضمان استدامة هذين البرنامجين. وستستمر بليز على هذا النحو خلال السنتين الماليتين الحالية والمقبلة ولديها خطة لزيادة عدد المستفيدين من هذين البرنامجين. وهناك أيضاً دعم سياسي كامل في هذا الصدد. فقد صرح رئيس الوزراء في مناسبات مختلفة أن السياسات والبرامج التي تتصدى للفقر أساسية بالنسبة إلى الحكومة.

٩٤- وفيما يخص السياسة الجنسانية الوطنية وأهدافها، أفاد الوفد بأن هذه السياسة صُممت من أجل معالجة قضايا المساواة بين الجنسين والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة. وهي سياسة منقحة ارتكزت على السياسة السابقة. وتعمل بليز حالياً على خطة منقحة لتنفيذ هذه السياسة.

٩٥- وقد عُرضت على الجمعية الوطنية أحكام ترمي إلى إدخال تعديلات على القانون الجنائي تتناول الجرائم الجنسية. وتشكل خطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس وقضايا أخرى متعلقة بمجمل أمور، منها تعزيز إطار تنفيذ البرنامج المتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس وبرنامج العمل اللائق، جزءاً لا يتجزأ من التزام الحكومة المدرج في إطار السياسة الجنسانية المنقحة. وقد وافق مجلس الوزراء على السياسة المنقحة في هذه السنة فقط. ويؤمل أن تكون هناك خطة عمل وطنية متعددة التخصصات والقطاعات بحلول الربع الأول من السنة المقبلة، وبعد إجراء مشاورات مستفيضة، من أجل ضمان تنفيذ السياسة الجنسانية.

٩٦- وصرح الوفد بأن مقاومة الكنائس، لا سيما الكنائس الإنجيلية، هي جزء مما يشكل عائقاً أمام وضع خطة تنفيذ السياسة الجنسانية. وأضاف أن بعض القطاعات طلبت إلغاء السياسة بشكل كامل لأنها تتحدث عن احترام التنوع، بما في ذلك الاعتراف بالميل الجنسي كشكل من أشكال التنوع. كما أن السياسة تتحدث عن تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للفئات الضعيفة، بمن في ذلك الرجال الذين يمارسون الجنس مع رجال والأشخاص العاملون في تجارة الجنس. وبسبب هذه العوامل، دعا المجلس الإنجيلي والكنائس الأخرى إلى إلغاء السياسة بشكل كامل. ومع ذلك، أعرب رئيس الوزراء عن التزامه بالسياسة وفسح المجال أمام المجلس الإنجيلي لتقديم بيانات عن شواغله، لكن خطط عمل قطاعات مختلفة قد وضعت وستواصل بليز العمل لضمان العدل والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار هذه السياسة.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات**

- ٩٧- تحظى التوصيات المقدمة أثناء جلسة التفاوض والمدرجة أدناه بتأييد بليز:
- ٩٧-١ - أن تسعى جاهدة إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (نيجيريا)؛
- ٩٧-٢ - أن تكثف الجهود المبذولة في طلب المساعدة من أجل إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتماشى مع مبادئ باريس (الفلبين)؛
- ٩٧-٣ - أن تسرّع، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وتيرة الدراسات والإجراءات الداخلية اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (أوروغواي)؛
- ٩٧-٤ - أن تواصل تعزيز جهودها الرامية إلى تزويد مكتب أمين المظالم بالموارد الكافية لتمكينه من الاضطلاع بمهامه على نحو فعال (سلوفينيا)؛

** لم تحرر الاستنتاجات والتوصيات.

- ٩٧-٥ - أن تقدم مؤسسة أمين المظالم الموارد الكافية التي تحتاج إليها، بما أنها مؤسسة أساسية لرصد احترام حقوق الإنسان والإشراف عليه (تركيا)؛
- ٩٧-٦ - أن ترفع قدرات مكتب أمين المظالم، ومجلس المعايير المهنية التابع لإدارة شرطة بليز، وغيرهما من المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان من خلال بذل جهود داخلية وطلب المساعدة في هذه المجالات من الشركاء الإنمائيين الدوليين (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ٩٧-٧ - أن تكفل لكل فرد الحق في المساواة أمام القانون والحماية على قدم المساواة بموجب القانون، وعدم التمييز، وفقاً للالتزامات الدولية التي تعهدت بها بليز (فرنسا)؛
- ٩٧-٨ - أن تخبر منظمة العمل الدولية بالتقدم الذي أحرزته في تنفيذ سياستها الجنسانية الوطنية (باراغواي)؛
- ٩٧-٩ - أن تعتمد تشريعات وتدابير سياساتية تحظر التمييز العنصري (النرويج)؛
- ٩٧-١٠ - أن تحقق في جميع حالات العنف ضد المرأة، وتعاقب الجناة، وتكفل حصول الضحايا على الدعم والتعويض اللازمين (أيرلندا)؛
- ٩٧-١١ - أن تحقق في حالات العنف المتزلي الذي ما زالت التقارير ترد بشأنه ومعاقبة الجناة (ملديف)؛
- ٩٧-١٢ - أن تحسن الوحدة المعنية بمسألة العنف العائلي والهياكل المختصة الأخرى نظم البحث وجمع البيانات، من أجل تقييم دقيق لحجم المشكلة، وأسبابها وعواقبها (إسبانيا)؛
- ٩٧-١٣ - أن تضاعف الجهود المبذولة لمكافحة العنف ضد النساء وأساء أشكال عمل الأطفال، وتقديم خدمات المأوى لضحايا هذه الجرائم (بيرو)؛
- ٩٧-١٤ - أن تعزز التدابير الرامية إلى القضاء على عمل الأطفال (إكوادور)؛
- ٩٧-١٥ - أن تضاعف الجهود الرامية إلى حماية الشباب دون سن الثامنة عشرة، ولا سيما الشابات، من أسوأ أشكال العمل، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي والأعمال الخطرة (هندوراس)؛
- ٩٧-١٦ - أن تكثف الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر (نيجيريا)؛
- ٩٧-١٧ - أن تعزز التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص في التشريعات وفي الممارسة (كوستاريكا)؛

٩٧-١٨ - أن تعزز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص عن طريق التنفيذ الفعال لقانون حظر الاتجار بالأشخاص، والتحقيق في حالات الاتجار بالأشخاص ومقاضاة المسؤولين عنها ومعاقبتهم، فضلاً عن كفالة احترام حق الضحايا في اللجوء (أيرلندا)؛

٩٧-١٩ - أن تطبق نظاماً لإدارة شؤون قضاء الأحداث، يدمج بشكل كامل في تشريعاته وسياساته وممارساته الأحكام والمبادئ الواردة في اتفاقية حقوق الطفل (لا سيما المواد ٣٧ و ٣٩ و ٤٩)، فضلاً عن قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بيجين)، ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)، وقواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم، ومبادئ فيينا التوجيهية للعمل المتعلق بالأطفال في نظام العدالة الجنائية (أوروغواي)؛

٩٧-٢٠ - أن تنظر في مواصلة توسيع نطاق برنامجها الخاص بتسجيل المواليد من أجل تعميم تسجيل المواليد (الفلين)؛

٩٧-٢١ - أن تضمن التنفيذ الفعال للسياسات الشاملة المتعلقة بقضية المساواة بين الجنسين من أجل تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والسياسية للبلد، مع اتخاذ تدابير ملموسة ووضع جدول زمني مناسب للتنفيذ (إسبانيا)؛

٩٧-٢٢ - أن تعزز الآليات الرامية إلى تشجيع المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في مختلف المجالات، ومن ثم ضمان إشراكها على نحو فعال في الحياة العامة (إكوادور)؛

٩٧-٢٣ - أن تبذل جهوداً من أجل دعم نظام للحصص يرمي إلى تشجيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة وفي مناصب صنع القرار في جميع مجالات الحياة. وأن تبذل أيضاً جهوداً للحد من الفوارق في الأجور بين الرجال والنساء أو القضاء على هذه الفوارق (هندوراس)؛

٩٧-٢٤ - أن تضاعف جهودها من جديد في مجال الحد من انتشار الفقر والقضاء عليه، لا سيما في المناطق الفقيرة، وذلك تماشياً مع استراتيجيتها وإجراءاتها الوطنية المنقحة للقضاء على الفقر (ماليزيا)؛

٩٧-٢٥ - أن تزيد بشكل كبير من إمكانية حصول الجميع على الخدمات الصحية، لا سيما الفئات المهمشة والشعوب الأصلية (تايلند)؛

٩٧-٢٦ - أن تكثف الجهود الرامية إلى تزويد سكانها بمعلومات عن الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي وتثقيفهم بشأنها، وإلى مكافحة وشم المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (تايلند)؛

٢٧-٩٧ - أن تبذل مزيداً من الجهود الرامية إلى تجنب تسرب المراهقات الحوامل من المدرسة، من خلال وضع برامج تسمح بعودتهن إلى المدرسة في ظروف مثلى لتحقيق نمائهن، ونماء أطفالهن (إسبانيا)؛

٢٨-٩٧ - أن تكثف جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ترينيداد وتوباغو)؛

٢٩-٩٧ - أن تسند إلى إدارة حكومية ولاية تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (نيجيريا)؛

٣٠-٩٧ - أن تدرج في تشريعاتها الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تتخذ تدابير إيجابية من أجل أعمال هذه الحقوق (ملديف)؛

٣١-٩٧ - أن تنفذ أحكاماً تشريعية لمنع تجريم الهجرة غير النظامية، وأن تشجع على استخدام تدابير بديلة لسلب الحرية، لترسيخ احتجاجات ملتزمسي اللجوء كإجراء ملاذ أخير، مع إعادة إنشاء الآلية المتعلقة بتحديد مركز اللاجئ (أوروغواي)؛

٣٢-٩٧ - أن تعزز التدابير الرامية إلى ضمان تحقيق التنمية على نحو يقاوم المخاطر (كوبا)؛

٣٣-٩٧ - أن تكثف تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية الحالية، مع تحديد مزيد من الأولويات لمعالجة تحديات الحد من الفقر، والأمن الغذائي، والتعليم، والرعاية الصحية، والمساواة بين الجنسين، والرعاية الاجتماعية (فيت نام).

٩٨ - وتحظى التوصيات التالية بتأييد بليز التي تعتبر أنها في طور التنفيذ:

١-٩٨ - أن تعدل التشريعات الوطنية بهدف إدماج المعاهدات الدولية والإقليمية التي صدق عليها البلد في القوانين المحلية (كولومبيا)؛

٢-٩٨ - أن توفر موارد مالية لمكتب أمين المظالم الذي أنشئ في العام الماضي (باراغواي)؛

٣-٩٨ - أن تدرج حقوق الإنسان كموضوع في منهاج المؤسسات التعليمية وكذلك في خطط التدريب الموجهة إلى قوات الأمن (باراغواي)؛

٤-٩٨ - أن توسع نطاق برامج التعليم والتدريب على حقوق الإنسان لكي تندرج كذلك في مجال تدريب قضاة التحقيق والقضاة والمحامين، وفي مجال التعليم عموماً في نهاية المطاف (كوستاريكا)؛

- ٩٨-٥ - أن تعزز نظام قدرات نظامها المتعلق بتقديم التقارير من أجل إنجاز العمل المتراكم فيما يخص تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات (سلوفينيا)؛
- ٩٨-٦ - أن تواصل جهودها الرامية إلى الحد من الوصم والتمييز عن طريق حملات التثقيف وإذكاء الوعي (إندونيسيا)؛
- ٩٨-٧ - أن تواصل جهودها الرامية إلى تنفيذ السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين التي اعتمدها الحكومة في آذار/مارس ٢٠١٣ (الجزائر)؛
- ٩٨-٨ - أن تواصل بذل الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز الذي تعانيه الفئات الأكثر ضعفاً من السكان، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، أو الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، أو الشعوب الأصلية (الأرجنتين)؛
- ٩٨-٩ - أن تتصدى للاستخدام المفرط للقوة على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من خلال ضمان مساءلة الموظفين العاملين بشأن ادعاءات سوء التصرف وسوء المعاملة والعنف (أستراليا)؛
- ٩٨-١٠ - أن تواصل العمل من أجل مكافحة العنف ضد النساء (فرنسا)؛
- ٩٨-١١ - أن تضمن تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس ووقف هذا العنف (إندونيسيا)؛
- ٩٨-١٢ - أن تتخذ التدابير اللازمة لكي تتعقب بفعالية تنفيذ قانون العنف المتزلي وخطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف القائم على نوع الجنس وما لهما من نتائج، وإصدار تقارير علنية عن هذه الجهود الرامية إلى الحد من العنف، لا سيما ضد النساء والفتيات (كندا)؛
- ٩٨-١٣ - أن تعتمد بروتوكولات بشأن العنف المتزلي والعنف الجنسي، خاصة بأعوان الشرطة (باراغواي)؛
- ٩٨-١٤ - أن تستمر في تعزيز القواعد والبرامج والتدابير الإدارية الرامية إلى مكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال، بما في ذلك خطط التثقيف والوقاية (شيلي)؛
- ٩٨-١٥ - أن تواصل جهودها من أجل حماية وتعزيز تمتع المسنين بحقوق الإنسان (سنغافورة)؛
- ٩٨-١٦ - أن تواصل تطوير المشاريع الحالية الرامية إلى الحد من الفقر (كوبا)؛
- ٩٨-١٧ - أن تواصل تنفيذ استراتيجية الحد من الفقر وتحسين الرعاية الصحية الخاصة بالأمهات والرضع (الصين)؛

- ٩٨-١٨ - أن تواصل جهودها في مجال التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (سنغافورة)؛
- ٩٨-١٩ - أن تواصل جهودها فيما يخص تحسين نوعية التعليم على جميع المستويات وزيادة نسبة التحاق التلاميذ بالتعليم الثانوي (ماليزيا)؛
- ٩٨-٢٠ - أن تواصل تنفيذ البرامج الرامية إلى ضمان التعليم الجيد لجميع السكان، مع التركيز على الوصول إلى المدارس والالتحاق بها وتقليص نسبة التسرب منها (كوبا)؛
- ٩٨-٢١ - أن تضمن تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحق التسجيل في التعداد الانتخابي والتصويت (هندوراس)؛
- ٩٨-٢٢ - أن تواصل مساعيها فيما يخص معالجة المسائل التي تمس الشعوب الأصلية معالجة متسقة (ترينيداد وتوباغو)؛
- ٩٨-٢٣ - أن ترصد باستمرار أنشطة شركات النفط الاستخراجية في أراضي المايا، التي يجب أن تحترم في جميع الأحوال حقوق الإنسان (إسبانيا)؛
- ٩٨-٢٤ - أن تواصل إدماج تعزيز حقوق الإنسان وحماتها في خططها الإنمائية (الفلبين)؛
- ٩٨-٢٥ - أن تواصل تعزيز برامجها الناجحة وسياساتها الاجتماعية، بمساعدة وتعاون دوليين، للمضي قدماً في التنمية الاجتماعية وتحقيق مزيد من الرفاه لسكانها (فنزويلا - جمهورية - البوليفارية)؛
- ٩٨-٢٦ - أن تواصل زخمها فيما يخص إصلاح التشريعات والجهاز القضائي من أجل تعزيز دولة سيادة القانون والحكم الرشيد وزيادة مشاركة الشعب في عمليات اتخاذ القرارات الاجتماعية والاقتصادية، وحمية حقوق الإنسان وتعزيزها في البلد (فييت نام).
- ٩٩ - وستبحث بليز التوصيات التالية وستقدم ردودها عليها في الوقت المناسب، على ألا يتعدى ذلك موعد انعقاد الدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٤:
- ٩٩-١ - أن تصدق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرازيل) (باراغواي)؛
- ٩٩-٢ - أن تبدأ عملية التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن توقع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)؛

٣-٩٩ - أن تصدق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (الجبل الأسود)؛

٤-٩٩ - أن تصدق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ملديف)؛

٥-٩٩ - أن تنظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ (إكوادور)؛

٦-٩٩ - أن تصدق على اتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية (باراغواي)؛

٧-٩٩ - أن تنظر في إجراء إصلاحات تشريعية مناسبة لكي يحمى الدستور وتحمى التشريعات الثانوية بصورة واضحة ولا لبس فيها الحقوق الواردة في المادة ٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في الحالات الاستثنائية أو في حالات الطوارئ الوطنية (المكسيك)؛

٨-٩٩ - أن تتأكد من تضمن الدستور والتشريعات لأحكام واضحة بشأن حالات الطوارئ، وذلك لضمان عدم تعليق أي من الحقوق المحمية بموجب المادة ٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ظل هذه الظروف، وأن تتأكد من أن شروط تعليق هذه الحقوق تتفق مع العهد المذكور أعلاه (أوروغواي)؛

٩-٩٩ - أن تكيف قوانين الهجرة مع المعايير الدولية التي أصبحت بليز طرفاً فيها، لتفادي التمييز ضد الفئات الضعيفة، لا سيما منها الأشخاص ذوو الإعاقة الإدراكية والمثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية (كولومبيا)؛

١٠-٩٩ - أن تنشئ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (باراغواي)؛

١١-٩٩ - أن تنظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (نيكاراغوا)؛

١٢-٩٩ - أن تتخذ التدابير اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وفقاً لمبادئ باريس، لا سيما فيما يخص حمايتها الدستورية (المكسيك)؛

- ١٣-٩٩ - أن تنشئ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تماشياً مع مبادئ باريس، وأن تضع خريطة طريق مفصلة لهذا الغرض حتى يتسنى للمؤسسة أن تبدأ عملها في أقرب فرصة ممكنة (ألمانيا)؛
- ١٤-٩٩ - أن تضع سياسة شاملة لتطوير حقوق الإنسان تنطوي على مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تسمح ببلورة السياسة وتنسيقها وتنفيذها في الواقع العملي (كولومبيا)؛
- ١٥-٩٩ - أن تضمن توافق مكتب أمين المظالم مع مبادئ باريس المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان (فرنسا)؛
- ١٦-٩٩ - أن تضمن مضي مكتب أمين المظالم في العمل بقدرات كاملة، وتماشيه مع مبادئ باريس (أستراليا)؛
- ١٧-٩٩ - أن تقدم دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان للسلطات الحكومية، بما فيها الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون والموظفون القضائيون، من أجل حماية النساء وأفراد مجموعات الأقليات، من قبيل المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٨-٩٩ - أن تعزز الجهود من أجل استكمال التقارير العالقة وتقديمها إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة، وأن تنظر في توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة المواضيعية كجزء من تعاونها الشامل مع النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها (المكسيك)؛
- ١٩-٩٩ - أن توجه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة (الجبل الأسود)؛
- ٢٠-٩٩ - أن تصدر دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (فرنسا)؛
- ٢١-٩٩ - أن توجه دعوة مفتوحة لزيارة البلد إلى الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، لا سيما منها تلك التي هي في وضع يسمح لها بتقديم المساعدة من أجل تقوية التدابير الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في بليز (بيرو)؛
- ٢٢-٩٩ - أن تتخذ خطوات من أجل إلغاء عقوبة الإعدام (النرويج)؛
- ٢٣-٩٩ - أن تلغي عقوبة الإعدام وتصدق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (فرنسا)؛

- ٢٤-٩٩ - أن تلغي عقوبة الإعدام فيما يخص جميع الجرائم وأن تنضم إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (أستراليا)؛
- ٢٥-٩٩ - أن تجري مشاوررة عامة بشأن الإلغاء التام لعقوبة الإعدام (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- ٢٦-٩٩ - أن تعدل الأحكام ذات الصلة من القانون الجنائي لتحقيق هدف الحظر الكامل لجميع أشكال العقاب البدني، بما في ذلك في المنزل (سلوفينيا)؛
- ٢٧-٩٩ - أن ترفع سن المسؤولية الجنائية لكي تتماشى مع الالتزامات الدولية التي تعهدت بها بليز (فرنسا)؛
- ٢٨-٩٩ - أن تضمن حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية (هولندا)؛
- ٢٩-٩٩ - أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان حقوق الإنسان الخاصة بالمثلثين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وعدم تعرضهم لأي شكل من أشكال الاضطهاد (البرازيل)؛
- ٣٠-٩٩ - أن تنظر في إمكانية اعتماد التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال المعاملة التمييزية والتجريم على أساس الميل الجنسي (الأرجنتين)؛
- ٣١-٩٩ - أن تراجع الدستور والتشريعات، لكي تحظر بشكل صريح التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية (أوروغواي)؛
- ٣٢-٩٩ - أن تراجع وتكيف دستورها وقوانينها لضمان حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية (ألمانيا)؛
- ٣٣-٩٩ - أن تراجع دستورها وتشريعاتها لضمان حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية (النرويج)؛
- ٣٤-٩٩ - أن تضمن عدم تجريم أحكام قانونها الجنائي للأفراد على أساس الميل الجنسي (كندا)؛
- ٣٥-٩٩ - أن تعجل تشريعاتها لمكافحة التمييز والعداء تجاه مجموعات المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية (إسبانيا)؛
- ٣٦-٩٩ - أن تلغي جميع الأحكام التي قد تفقد إلى التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، وأن تحترم الحريات الأساسية لجميع المواطنين (فرنسا)؛

٩٩-٣٧ - أن تحذف الأحكام التي تؤيد الممارسات التمييزية ضد الأشخاص على أساس ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسية (شيلي)؛

٩٩-٣٨ - أن تتخذ خطوات لإلغاء التشريعات الخلية التي تجرم العلاقات الجنسية بالتراضي بين أفراد بالغين من نفس الجنس، وأن تضع سياسات من أجل التصدي للتمييز ضد المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

٩٩-٣٩ - أن تعدل القوانين الحالية التي قد تستخدم للتمييز ضد المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية، بما فيها حكم "الجريمة المنافية للطبيعة" الذي يحظر "العلاقات الجنسية غير الطبيعية" (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٩٩-٤٠ - أن تتخذ تدابير ملموسة ومناسبة من حيث التوقيت، مثل رفع الحد الأدنى لسن الزواج القانونية إلى ١٨ سنة بغية منع وقوع الأطفال ضحايا لزواج الأطفال القسري والمبكر (هولندا)؛

٩٩-٤١ - أن تتخذ الخطوات للحد من حالات زواج الأطفال القسري والمبكر، بوسائل منها تعديل التشريعات حيثما اقتضى الأمر ذلك لمواءمتها مع الالتزامات الدولية (كندا)؛

٩٩-٤٢ - أن تعتمد تدابير ملموسة، بما فيها تدابير خاصة، مثل الانضمام إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، حتى يتسنى لشعوب المايا الأصلية وبعض الأشخاص المنحدرين من أصول أفريقية الوصول إلى سوق العمل، والحصول على السكن والرعاية الصحية، ومكافحة ما يعانيه من الفقر والاستبعاد والتمييز؛ وأن تصمم برامج تعليمية متعددة الثقافات وثنائية اللغة لتشجيع على إدماج هذه المجموعات الإثنية (هندوراس)؛

٩٩-٤٣ - أن تشجع على مشاركة الشعوب الأصلية مشاركة أكبر من خلال وضع قانون ينظم حق هذه الشعوب في التشاور المسبق (بيرو)؛

٩٩-٤٤ - أن تمتنع عن منح امتيازات جديدة لمشاريع في أراضي المايا دون الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لمجتمع المايا المعني (النرويج).

١٠٠- وتعبر جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أن الفريق العامل يؤيدها ككل.

تشكيلة الوفد

[English only]

The delegation of Belize was headed by Ms. Judith Alpuche, Chief Executive Officer, Ministry of Human Development, Social Transformation and Poverty Alleviation and composed of the following members:

- Mrs. Orla Kantun-Coleman, Deputy Director, Ministry of Foreign Affairs;
 - Ms. Ayesha Borland, Charge d'Affaires, a.i. Embassy of Belize, Brussels.
-